

تاج العروس من جواهر القاموس

" رَأَتْ شُحُوبِي وَبَدَاذَ شَوْرِي وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَرَكَ بِالْمَكَانِ يَرَكُ
وُرُوكًا كَقُعُودٍ : أَقَامَ بِهِ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : كَتَوَّرَّكَ بِهِ .
وَوَرَكَ عَلَى الْأَمْرِ وَرُوكًا بِالضَّمِّ : قَدَرَ عَلَيْهِ كَوَرَّكَ تَوَرَّكَ
وَتَوَرَّكَ .

وَوَرَكَ الْحِمَارُ عَلَى الْأَتَانِ وَرُوكًا وَوُرُوكًا : إِذَا وَضَعَ حَنَكَهُ عَلَى قَطَاتِهَا
نَقَلَهُ الصَّاعِغَانِي .

وَوَرَكَ الرَّجُلُ يَرَكُ وَرُوكًا : ثَنَى وَرَكَهُ عَلَى الدَّابَّةِ لِيَنْزِلَ وَذَلِكَ
إِذَا مَلَكَ مِنَ الرُّكُوبِ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ : ثَنَى وَرَكَهُ فَنَزَلَ وَلَا يَجُوزُ
وَرَكَهُ فِي ذَا الْمَعْنَى إِنَّمَا هُوَ مَصْدَرُ وَرَكَ يَرَكُ وَرُوكًا . وَوَرَكَ فُلَانًا
يَرَكُهُ وَرُوكًا : ضَرَبَهُ فِي وَرَكَهِ .

وَوَارَكَ الْجَبَلُ : إِذَا جَاوَزَهُ .

وَوَرَّكَهُ تَوَرَّكَ : أَوْجَبَهُ .

وَمِنَ الْمَجَازِ : وَرَّكَ الذَّنْبُ عَلَيْهِ إِذَا حَمَلَهُ وَأَضَافَهُ إِلَيْهِ وَقَرَفَهُ بِهِ
كَأَنَّهُ يُلَازِمُهُ إِيَّاهُ وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَسَنِ : مَنْ أَنْكَرَ الْقَدَرَ فَقَدْ فَجَرَ
وَمَنْ وَرَّكَ ذَنْبَهُ عَلَى اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ .

وَأَنَّهُ لَمْ يَوَرَّكَ - كَمُعْطَّامٍ - فِي هَذَا الْأَمْرِ أَي : لَيْسَ لَهُ فِيهِ ذَنْبٌ

نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَمِنْهُ تَوَرَّكَ الْعُلَمَاءُ فِي مُصَنَّفَاتِهِمْ عَلَى بَعْضٍ .
وَالْوَرَّكَ بِالْكَسْرِ : جَانِبُ الْقَوْسِ وَمَجْرَى الْوَتَرِ مِنْهَا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
وَأَنشَدَ : .

هَلْ وَصَلُ غَانِيَةِ عَصٍّ الْعَشِيرُ بِهَا ... كَمَا يَعْصُّ بِطَهْرٍ الْغَارِبُ الْقَتَبُ

إِلَّا طُنُونُ كَوْرِكِ الْقَوْسِ إِنَّ تَرَكَتْ ... يَوْمًا بِلَا وَتَرٍ فَالْوَرَّكَ

مُنْقَلَبُ وَرَوَى الْفَرَّاءُ فِيهِ الْفَتْحُ أَيْضًا وَقَالَ : هُوَ مَوْضِعُ الْعِجْسِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْوَرَّكَ : الْقَوْسُ الْمَصْنُوعَةُ مِنْ وَرَكَ الشَّجَرَةِ أَيْ
عَجْزِهَا وَقَالَ غَيْرُهُ : أَيْ أَصْلُهَا وَأَنشَدَ لِلْهُذَلِيِّ : .

بِهَا مَحْصٌ غَيْرُ جَافِي الْقَوَى ... إِذَا مُطِيَ حَنَّ بَوْرُكَ حُدَالٍ وَقَالَ

الْأَصْمَعِيُّ : الْوَرَّكَ : أَشَدُّ مَوْضِعٍ فِيهِ وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ عَنَّهُ : الْوَرَّكَ :

أَصْلُ الْقَضِيْبِ وَهُوَ أَشَدُّ لَهُ وَوَرَكُهُ أَشَدُّهُ .

قلتُ : والهِذْلِي هو أُمِّيَّةٌ بن أبي عَائِذٍ يَصِفُ قَوْسًا وَقَوْلُهُ مُطَيّ : أَرَادَ مُطَيّ فَاسْكَنَ الْحَرَكَه .

وَالْوُرْكُ بالضم وبضَمِّ تَيْنِ : جمع وِرَاكِ بالكسر وقد تَقَدَّسَ شَاهِدُهُ من قولِ رُهَيْرٍ قَرِيبًا وَاقْتَصَرَ الْمُصَنِّفُ هُنَا عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ .

وَالْوَرَكَانِ بكسر الرَّاءِ : ما يَلِي السِّنَّ مِنْ الْأَصْلِ وظاهرُ سِياقِ الْمُصَنِّفِ يَقْتَضِي أَنَّهُ بِالْفَتْحِ وَهُوَ غَلَطٌ .

وَكُورِثَ هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ وَالصَّوَابُ كَوَاعِدَ كما فِي اللِّسَانِ وَالصَّحاحِ وَرُوكًا : اضْطَجَعَ كَأَنَّهُ وَضَعَ وَرَكَهُ عَلَى الْأَرْضِ نَقْلًا الْجَوْهَرِيّ .

وقَوْلُهُمْ : هذه نَعْلٌ مَوْرُكَةٌ كمَوْعِدَةٍ ومثل مَوْعِدٍ أَيضًا عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ نَقْلُهُمَا الْجَوْهَرِيّ . وزادَ غَيْرُهُ مَوْرُوكَةً : إِذَا كَانَتْ مِنَ الْوَرَكَ : أَي : مِنْ نَعْلٍ الخُفِّ كما فِي الصَّحاحِ والعُبابِ وقال بَعْضُهُمْ إِذَا كَانَتْ مِنْ حِيَالِ

الْوَرَكَ .

وقال أَبُو عَمْرٍو : الْمِرْكَةُ كَمِجْدَةٍ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الْكُورِ يَضَعُ الرَّاكِبُ عَلَيْهَا رِجْلَهُ إِذَا أَعْيَا وَهِيَ الْمَوْرُكَةُ كَمِكنَسَةٍ التِّي تَقْدَمَتْ وَلَوْ ذَكَرَهَا هُنَاكَ كَانَ أَحْسَنَ وَالْجَمْعُ الْمَوَارِكُ قال : .

" إِذَا جَرَّ دَ الْأَكْتَفَ مَوْرُ الْمَوَارِكِ وقال أَبُو عَمْرٍو : الْإِيرَاكُ مِنْ قَوْلِهِمْ : هُوَ مَوْرِكٌ فِي هَذِهِ الْإِيلِ كَمُحْسِنٍ أَي : لَيْسَ لَهُ مِنْهَا شَيْءٌ وَهُوَ مَجَازٌ .

وَمِنَ الْمَجَازِ : التَّوْرِيكُ فِي الْيَمِينِ قالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ : هُوَ نَيْيَّةٌ يَنْدُو بِهَا الْحَالِفُ غَيْرَ مَا نَوَاهُ مُسْتَحْلِفُهُ وَبِهِ فَسَّرَ قولَ الرَّجُلِ يُسْتَحْلَفُ إِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَوَرَّكَ إِلَى شَيْءٍ جَزَى عَنْهُ التَّوْرِيكُ وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا لَمْ يَجْزِ عَنْهُ التَّوْرِيكُ .

وَالْوَرَكَه كَفَرَحَةٍ : رَمْلَةٌ بِالْيَمَامَةِ غَرَبِيَّهَا وقال نَصْرٌ : مَوْضِعٌ بِالْيَمَامَةِ عِنْدَ الْغُرَيْرِ . ماء لَتَمِيم